

قرارات

وزارة الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

قرار وزاري رقم ١٦٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/٢/١٦

باعتماد التصميم العماني لقطعة الأرض رقم (٥)

بمساحة ٢,٣٦٥ فدان الواقعة جنوب القرى السياحية شرق -

شرق الحى المتميز بمدينة دمياط الجديدة

المخصصة للسادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط

لإقامة مشروع "عمانى متكامل"

وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات

العمرانية الجديدة؛

وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولامتحنه التنفيذية؛

وعلى قانون الاستثمار الصادر بالقانون رقم ٧٢ لسنة ٢٠١٧ ولامتحنه التنفيذية؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة

المجتمعات العمرانية الجديدة؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان

والمرافق والمجتمعات العمرانية؛

وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد

القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجتمعات

العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولامتحنه التنفيذية؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٤٥) بتاريخ ٢٠٢٠/١٢/١٤٥ بالموافقة على تخصيص قطعة الأرض رقم (٥) جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحي المتميز بمساحة ١٠٠٠٠ م٢ لإقامة نشاط "عمرانى متكم" بمدينة دمياط الجديدة (المساحة قابلة للعجز أو الزيادة والغير بالاستلام الفعلى على الطبيعة) لجمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط بالضوابط التالية :

اشترطات البناء : نسبة البناء ٣٠% (الارتفاع أرضي + ٣ أدوار متكررة + غرفة خدمة بما لا يتعارض مع الارتفاع المسموح به من هيئة العمليات للقوات المسلحة) .

مدة تنفيذ المشروع : ٣ سنوات من تاريخ استلام قطعة الأرض .

وعلى محضر التسلیم للمحرر بتاريخ ٢٠٢١/١/٢٧ لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٩٩٣٣,٦١ م٢ جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحي المتميز بمدينة دمياط الجديدة ،

وعلى عقد البيع الابتدائى المبرم بتاريخ ٢٠٢١/٧/١٥ بين هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة والسادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط لقطعة الأرض رقم (٥) جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحي المتميز بمدينة دمياط الجديدة بإجمالي مساحة ٢,٣٦٥ فدان أي ما يعادل ٩٩٣٣,٦ م٢ لإقامة مشروع "عمرانى متكم" ،

وعلى الطلب المقدم من السادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط الوارد برقم (٤١٠٦) بتاريخ ٢٠٢٢/٥/١٥ مرفقا به لوحة التصميم العرائى للمشروع المزمع إقامته على قطعة الأرض المخصصة للجمعية لاستصدار القرار الوزارى بالاعتماد ،

وعلى خطاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (٣٤٧٢) بتاريخ ٢٠٢٢/٦/٥ متضمناً الموقف المالى والقارى لقطعة الأرض المخصصة للجمعية ، ومرفقا به صورة من محضر الاستلام المؤرخ فى ٢٠٢١/١/٢٧ ، والتعاقد المؤرخ فى ٢٠٢١/٧/١٥ ،

وعلى الإفادة بقيام الجمعية بسداد المصارييف الإدارية المستحقة نظير استصدار القرار الوزارى باعتماد التصميم العرائى لمشروعها المزمع إقامته على قطعة الأرض عاليه الواردة برقم (٤٢٠٤٩٠) بتاريخ ٢٠٢٢/١٠/١ ،

وعلى خطاب قطاع الشئون المالية والإدارية رقم (٥١٤٩٨) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٦ متضمناً أن الجمعية قامت بسداد قيمة الأقساط المستحقة عليها حتى تاريخ ورود هذا الكتاب ؛

وعلى الطلب المقدم من السادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط الوارد برقم (٤٢٣٦٧٤) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٩ للموافقة على استثناء المشروع من المبني الخدمي حيث إنه سيشكل عقبة كبيرة في المشروع ؛

وعلى كتاب قطاع التخطيط والمشروعات إلى جهاز تنمية مدينة دمياط الجديدة رقم (٥٦٦٦٣) المؤرخ ٢٠٢٢/١٢/٦ الذي تضمن الإشارة إلى قرار اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بالجلسة رقم (٤) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣ محضر اجتماع رقم (٣٩٨) بالموافقة على استثناء قطع الأرضي بنشاط "عمانى متكمال" بمساحة ٣ أفدنة فأقل ، فى حالة طلب عدم تنفيذ نسب الخدمات المsumوح بها وذلك لإعطاء الحرية الكاملة للجهة المالكة فى الوصول للنسبة الثانية لمناطق الإسكان المsumوح بها بالمشروع ، وطبقاً للضوابط الواردة بقرار اللجنة ؛

وعلى الطلب المقدم من الجمعية الوارد برقم (٤٢٦٧٣١) بتاريخ ٢٠٢٢/١٢/١٩ مرفقاً به اللوحات النهائية لمخطط التصميم العمرانى للمشروع متضمناً عمارات سكنية فقط دون أية مبانٍ خدمية ؛

وعلى كتاب جهاز مدينة دمياط الجديدة رقم (١٣٨) بتاريخ ٢٠٢٣/١/٤ مرفقاً به اللوحات النهائية للمشروع بعد المراجعة والتوفيق ؛

وعلى النتوء الحسابية لأعمال مياه الشرب والصرف الصحى المعتمدة من قبل القطاع المختص ؛

وعلى البرنامج الزمنى المقدم للمشروع والمعتمد من الهيئة بتاريخ ٢٠٢٣/١/٣٠ وعلى جدول عدم المماطلة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛

وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات ب الهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز مدينة دمياط الجديدة بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط باعتماد التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٢,٣٦٥ فدان بما يعادل ٩٩٣٣,٦ م٢ الواقعة جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحي المتميز بمدينة دمياط الجديدة لإقامة مشروع "عمرانى متكامل" ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم (١٤٥) بتاريخ ١٢/١٠/٢٠٢٠ ، والقرار الوزارى رقم ١٦٨ لسنة ٢٠٢٠؛

وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون وزير الإسكان المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٨/٢/٢٠٢٣ المنتهية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرار :

مادة ١ - يعتمد التصميم العمراني لقطعة الأرض رقم (٥) بمساحة ٢,٣٦٥ فدان أي ما يعادل ٩٩٣٣,٦ م٢ (تسعة آلاف وتسعمائة وثلاثة وثلاثون متراً مربعاً و٦٠٠ من المتر المربع) الواقعة جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحي المتميز بمدينة دمياط الجديدة المخصصة للسادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط لإقامة مشروع "عمرانى متكامل" ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ١٥/٧/٢٠٢١ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - تلتزم الجمعية بتنفيذ أعمال المشروع (مرافق - مبان) خلال المدة المحددة لانتهاء المشروع ، وفي حالة عدم الالتزام بالبرنامج الزمني لسبب لا تقبله الهيئة يتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٣ - تلتزم الجمعية بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع للرأي العام إلا بعد موافقة الهيئة ووفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - تلتزم الجمعية بالتعهد الموقع من رئيس مجلس إدارة الجمعية واستشاري المشروع عن تناسب كميات المياه المقررة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها وفقاً للوحة المخطط ويتحملان وحدهما أية تبعات طبقاً لذلك .

مادة ٥ - تلتزم الجمعية بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٦ - تلتزم الجمعية بتقييم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق في إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لذراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء في التنفيذ .

مادة ٧ - تلتزم الجمعية بموافقة جهاز المدينة المختص بالمستدات الازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٨ - تلتزم الجمعية بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من هذا القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٧) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والعرض المخصص له الأرض وبمراجعة البرنامج الزمني المعتمد من الهيئة وفي خلال ثلاثة سنوات من تاريخ صدور هذا القرار .

- مادة ٩** - تلتزم الجمعية باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .
- مادة ١٠** - تلتزم الجمعية بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .
- مادة ١١** - تلتزم الجمعية بتوفير أماكن لانتظار السيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .
- مادة ١٢** - تلتزم الجمعية باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة حالياً .
- مادة ١٣** - ينشر هذا القرار في الواقع المصري ، ويعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تتفيد كل فيما يخصه .
- وزير الإسكان والمرافق والمجتمعات العمرانية
أ.د. مهندس / عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزاري

الصادر باعتماد التصميم العرائى للمشروع المقدم

من السادة جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط على قطعة الأرض
المخصصة لها برقم (٥) جنوب القرى السياحية شرق - شرق الحى المتميز

بإجمالي مساحة ٢٠٣٦٥ فدان أى ما يعادل ٢٩٩٣٣,٦م^٢

لإقامة مشروع "عمرانى متكامل" بمدينة دمياط الجديدة طبقاً

للتعاقد المبرم مع الهيئة المؤرخ فى ٢٠٢١/٧/١٥

أولاً - مساحة المشروع :

إجمالي مساحة قطعة الأرض المخصصة للمشروع ٢٩٩٣٣,٦م^٢ أى ما يعادل

٢,٣٦٥ فدان .

ميراثية استعمالات الأراضي لكامل المشروع :

١- المساحة المخصصة للسكنى (المساحة المبنية بالدور الأرضى F.P) :

تبلغ ٢٤٧٢٢,٢م^٢ أى ما يعادل ٦٤٨,٠ فدان وتمثل نسبة (٤٠٪) من إجمالي
مساحة أرض المشروع .

٢- المساحة المخصصة لغرف الأمن والبوابات (F.P) : تبلغ ٢٥٢م^٢ أى ما يعادل

٠,٠١٢ فدان وتمثل نسبة (٥٢٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

٣- المساحة المخصصة للطرق الداخلية وأماكن انتظار السيارات :

تبلغ ٢٨١٤,٨٠م^٢ أى ما يعادل ٦٧,٠ فدان وتمثل نسبة (٣٤٪) من إجمالي
مساحة أرض المشروع .

٤- المساحة المخصصة للمناطق الخضراء والمفتوحة وممرات المشاة :

تبلغ ٤٣٤٤,٥١م^٢ أى ما يعادل ١,٠٣٥ فدان وتمثل نسبة (٧٤٪) من إجمالي
مساحة أرض المشروع .

المساحة المخصصة للسكنى :

المساحة المخصصة للسكنى (المساحة المبنية بالدور الأرضى F.P) :
 تبلغ ٢٧٧٢٢,٢٩ م٢ أي ما يعادل ٠,٦٤٨ فدان وتمثل نسبة (٢٧,٤٠٪) من إجمالي
 مساحة أرض المشروع . وطبقاً لجدول النماذج السكنية التالي :

النموذج	المساحة الأرضى بالدور F.P م٢	عدد الأدوار	النماذج الواحد	عدد الوحدات في النماذج الواحد	التكرار	إجمالي عدد الوحدات	إجمالي مسطح الأرض FP م٢
A	٢٤٧,٥٥	١	٨	٨	١٠	٨٠	٢٤٧٥,٥٠
B	٢٤٦,٧٩	٣ أدوار متكررة	(أرضي + جراج + بدروم)	٨	١	٨	٢٤٦,٧٩
الإجمالي	٩٩٣٣,٦٠			٨٨		٨٠	٢٧٧٢٢,٢٩

جدول المساحات المبنية (BUA) المسماوح بها والمفروض للمشروع :**النوتة الحسابية :****النوتة الحسابية لأعمال مياه الشرب**

م٢	فدان
٩٩٣٣,٦٠	٢,٣٦٥

تبلغ إجمالي مساحة المشروع

الاشتراطات البنائية :

٢٩٨٠,٠٨	م٢
---------	----

النسبة البنائية المقررة (٣٠٪) من إجمالي مساحة أرض المشروع .

نوع الإسكان	المساحة بـ م٢	معامل الاستقلال	المسطحات البنائية المسماوح بها بالمشروع بخلاف البروزات BUA
عقارات متوسطة الكثافة (بدروم + أرضي + ٣ أدوار متكررة)	٩٩٣٣,٦٠	١,٢	١١٩٢٠,٣٢

نوع الإسكان	المسطحات البنائية المسماوح بها بالمشروع بخلاف البروزات BUA	أقصى مقدار مائي (متر / يوم)	أقصى كمية مياه مقررة للمشروع (متر / يوم)
شقارات متوسطة الكثافة (بدروم + أرضي + ٣ أدوار متكررة)	١١٩٢٠,٣٢	٤,٧٦	٥٦,٧٦٣

$$\text{أقصى عدد سكان مسموح به للمشروع وفقاً للنوتة الحسابية} = \frac{٥٦٧٦٣}{٢٠٠} = ٣٨٤ \text{ فرداً}$$

ننوه جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط واستشاري المشروع (مكتب مهندس حاتم زقزوق) عن تناسب كميات المياه المحددة للمشروع مع عدد الوحدات المزمع إقامتها بالمشروع وفقاً للوحة التصميم العمراني المقدم ، ويتحملان وحدهما أية تبعات طبقاً ذلك .

الاشتراطات البنائية للنشاط السكني (عمارات سكنية) :

النسبة البنائية (F.P) لا تتعدي (٣٠٪) من إجمالي مساحة المشروع .
(يمكن استغلالها كاملة في النشاط السكني في ضوء موافقة اللجنة الرئيسية للتخطيط والمشروعات بجلستها رقم (٤) لشهر (نوفمبر) لسنة ٢٠٢٢ - محضر اجتماع رقم (٣٩٨) بتاريخ ٢٠٢٢/١١/٢٣ ، على استثناء قطع الأراضي بنشاط "عمراني متكملاً" بمساحة ٣ أفدنة فأقل ، في حالة طلب عدم تنفيذ نسب الخدمات المسموح بها وذلك لإعطاء الحرية الكاملة للجهة المالكة في الوصول للنسبة البنائية لمناطق الإسكان المسموح بها بالمشروع . وطبقاً للضوابط الواردة بقرار اللجنة) .

الارتفاع (دور أرضي + ٣ أدوار متكررة) وبما لا يتعدي قيود الارتفاع المحددة من قبل القوات المسلحة .

يسمح بإقامة غرف مراقب خدمة دور السطح تستخدم كخدمات للمبني ، ومساحة مبنية لا تزيد على (٢٥٪) من مساحة الدور الأرضي ، وبما لا يشكل في مجموعها وحدة سكنية ، وطبقاً لنص المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها .

يسمح بعمل بدروم يستخدم فى الأنشطة المصرح بها بدور البدرومات والمعمول بها بالهيئة .

المسافة بين العمارت لا تقل عن ١٠ أمتار فى حالة وجود فتحات ، ويمكن أن تصل إلى ٦ أمتار فى حالة عدم وجود فتحات جانبية وبما لا يقل عن ٤/١ ارتفاع المبنى .

ترك ردود ٦ أمتار كحد أدنى من الحدود الخارجية لقطعة الأرض المطلة على الطرق الخارجية وحدود الجار .

ترك مسافة لا تقل عن ٢ متر بين حد الرصيف والعمارات السكنية .
عدم تعارض مداخل ومخارج البدرومات مع منحنيات الطرق وأماكن انتظار السيارات .

لا تزيد مساحة غرفة الأمان الواحدة على ٩ أمتار .
يتم الالتزام بتوفير أماكن انتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .

بالتفويض عن الجمعية

الاسم/ أنس رمضان إسماعيل رمضان

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للعقارات السكنية (دور ارضي + ٣ أدوار متكررة) : وبما لا يتجاوز الاشتراطات البنائية المعمول بها بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المقررة من القوات المسلحة .
- ٢- يسمح بإقامة دور البردوم بدون مسؤولية جهاز المدينة بتوصيل المرافق له .
- ٣- لا يسمح باستخدام الأرض في غير الغرض المخصصة له (مشروع عمراني متكملاً) ولا يسمح بالأنشطة الملوثة للبيئة .
- ٤- لا يجوز إقامة أي منشآت في مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح : هي الملحقات التي بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التي لا تكون في مجموعة وحدة سكنية بل تكون تابعة في استعمالها لباقي وحدات البناء المقفلة المصرح بها على أن لا تزيد في مجموعة على (٢٥٪) من مسطح الدور الأرضي للمباني السكنية طبقاً لنص المادة (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ،
- ٦- تلتزم جمعية أعضاء هيئة التدريس بجامعة دمياط بالقيام بالآتي :
تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحي ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة ووفقاً للمواصفات القياسية المصرية وأشتراطات الكود المصري في التنفيذ ، مع ربط الشبكات الداخلية بالشبكة الرئيسية ، هذا ومن المعلوم أنه يتم تحديد المقتنيات المطلوبة من (مياه - صرف صحي - كهرباء - تليفونات) طبقاً للقواعد المعمول بها بالهيئة ، وأن تقوم الجمعية بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها لحين تسليمها إلى الجهات المعنية .

تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاه وتتفيد البردورات والأرصفة والتلبيطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكتسيات وخلافه على نفقتها الخاصة .

تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية على نفقتها الخاصة .

اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

تركيب كافة محابس القفل والتحكم في الصرف على مأخذ أو مأخذ المشروع بما يضمن عدم تجاوز الكميات المقررة لاستهلاكات التصميمية طبقاً للمعدلات الواردة بالبيان وباعتبار ذلك أقصى كميات يمكن توفيرها وطبقاً لتفاصيل التي سيتم اعتمادها من القطاعات المعنية بالهيئة مع التزام العميل بتنفيذ كافة الاحتياجات اللازمة لتخزين المياه للحالات الطارئة "حريق وخلافه" .

تنفيذ الشبكات الداخلية للمرافق وفقاً للمواصفات القياسية المصرية وأشتراطات الكود المصري للتنفيذ .

تركيب عدادات المياه لجميع الوحدات السكنية وخلافه داخل المشروع ، والالتزام بمحاسبة العملاء وفقاً لقرار رئيس مجلس الوزراء بتطبيق تعريفة مياه الشرب والصرف الصحي ، واستدامة الخدمة وأى قرارات وزارية في هذا الشأن .

تركيب عداد أو عدادات قياس تصرف رئيسية على المأخذ أو المأخذ الرئيسية للمشروع .

تنفيذ شبكات منفصلة للري باستخدام المياه المعالجة أو المتاحة حسب الحالة لكل مدينة وعدم استخدام مياه الشرب في أعمال الري .

تنفيذ شبكات صرف زراعي للمسطحات الخضراء داخل المشروع عند الاحتياج مع تنفيذ نظام للتخلص الآمن من مياه الصرف الزراعي وبما لا يؤثر على شبكات الصرف الرئيسية .

تلزم الجمعية بالسماح لمهندسي الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادر للمبانى وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من الشركة والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .

تلزم الجمعية باعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .

لتلزم الجمعية بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

لتلزم الجمعية باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

لتلزم الجمعية بالبرنامج الزمني المقدم منها لتنفيذ كامل المشروع المعتمد من الهيئة وطبقاً لمراحل المشروع المعتمدة .

لتلزم الجمعية بتوفير موافق انتظار سيارات بمناطق الإسكان والخدمات طبقاً للكود المصري للجراجات وتعديلاته .

لتلزم الجمعية بنصوص قانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتها ، والقرار الوزاري رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩

طرف أول

(إمضاء)

طرف ثان

بالتقويض عن الجمعية

الاسم / أنس رمضان إسماعيل رمضان

177 / 15

